

روح المعاني

الأمر على طرز ما سبق وفعل الهداية يتعدى إلى إثنين ثانيهما بواسطة وهي إلى أو اللام وقد يتعدى لهما بنفسه وهو لغة على ما قيل كإستعماله قاصرا بمعنى إهتدى والمبرد أنكر هذا حيث قال : إن هدى بمعنى إهتدى لا يعرف لكن لم يتابعه على ذلك الحفاظ كالفرء وغيره وقد جمع هنا بين صلتيه إلى اللام تفننا وإشارة إلى معنى الإنتهاء وباللام للدلالة على أن المنتهى غاية للهداية وأنها لم تتوجه إليه على سبيل الإتفاق بل على قصد من الفعل وجعله ثمره له ولذلك عدى بها ما أسند إليه سبحانه كما ترى وأما قوله تعالى : أفمن يهدي إلى الحق فالمقصود به التعميم وإن كان الفاعل في الواقع هو الله سبحانه جل شأنه .

وقيل : اللام هنا للإختصاص والجمهور على الأول والمفعول محذوف في المواضع الثلاثة وجواز اللزوم في الأول مما لا يلتفت إليه ويقدر فيها على طرز واحد كالشخص ونحوه وقيل : التقدير قل هل من شركائكم من يهدي غيره إلى الحق قل الله يهدي من يشاء إلى الحق أفمن يهدي غيره إلى الحق أحق أن يتبع أم لا يهدي بفتح الياء وكسر الهاء وتشديد الدال وهي قراءة يعقوب وحفص وأصله يهندي وكسر الهاء لإلتقاء الساكنين وقرأ حماد ويحيى عن أبي بكر عن عاصم بكسر الياء والهاء والتشديد وكسرت الياء إتباعا للهاء وكان سيبويه يرى جواز كسر حرف المضارعة لغة إلا الياء لثقل الكسرة عليها وهذه القراءة حجة عليه وقرأ ابن كثير وورش عن نافع وابن عامر بفتح الياء والهاء والتشديد والأصل يهتدي فنقلت فتحة التاء إلى الهاء قبلها ثم قلبت دالا لقرب مخرجهما وأدغمت فيها وقرأ أبو عمرو وقالون عن نافع كذلك لكنه إختلس فتحة الهاء تنبيهها على أن الحركة فيها عارضة وفي بعض الطرق عن أبي عمرو أنه قرأ بالإدغام المجرد عن نقل الحركة إلى ما قبلها أو التحريك بالكسر لإلتقاء الساكنين وإستشكل ذلك بأن فيه الجمع بين الساكنين ولذا قال المبرد : من رام هذا لا بد أن يحرك حركة خفيفة قال ابن النحاس إذ بدونه لا يمكن النطق وذكر القاضي أنه لم يبال بإلتقاء الساكنين لأن المدغم في حكم المتحرك وأنكر بعضهم هذه القراءة وإدعى أنه إنما قرأ بالاختلاس والحق أنه قرأ بهما وروي ذلك عن نافع أيضا وتفصيله في لطائف الإشارات والطيبة .

وقرأ حمزة والكسائي يهدي كيرمي وهو إما لازم بمعنى يهندي كما هو أحد إستعمالات فعل الهداية على المعول عليه كما علمت آنفا أو متعد أي لايهتدي غيره ورجح هذا بأنه الأوفق بما قبل فإن المفهوم منه نفي الهداية لا الإهتداء وقد يرجح الأول بأن فيه توافق القراءات معنى وتوافقها خير من تخالفها وإنما نفي الإهتداء مع أن المفهوم مما سبق نفي الهداية كما ذكر لما أن نفيها مستتبع لنفيه غالبا فإن من إهتدى إلى الحق لا يخلو عن هداية غيره

في الجملة وأدناها كونه قدوة له بأن يراه فيسلك مسلكه والفاء اترتيب الإستفهام على ماسبق كأنه قيل : إذا كان الأمر كذلك فأنا أسألكم أمن يهدي إلى الحق إلخ والمقصود من ذلك الإلزام والهمزة على هذا متأخرة في الإعتبار وإنما قدمت في الذكر لإظهار عراقتها في إقتضاء الصدارة كما هو المشهور عند الجمهور .

وصيغة التفضيل إما على حقيقتها والمفضل عليه محذوف كما إختاره مكي والتقدير أفمن يهدي إلى الحق أحق أن يتبع ممن لا يهدي أم من لا يهدي أحق وإما بمعنى حقيق كما إختاره أبو حيان وهو خبر عن الموصول والفصل بالخبر بين أم وما عطفت عليه هو الأفصح كما قال السمين وقد لا يفصل كما في قوله سبحانه : أقرب أم بعيد